مجلة علوم التربية

دورية مغربية فصلية متخصصة

العدد الواحد والخمسون - مارس 2012

المواقع المهنية للمفتش التربوي:
محليا، إقليميا، جهويا ومركزيا

مصطفى بتي
مفتش تربوي / نيابة أزيلال

يعتبر التفتيش التربوي من أهم العناصر التي تلعب دورا بارزا وقياديا في الرفع من جودة أداء المنظومة التربوية، وتحسين العملية التربوية التكوينية عن طريق تكوين وتأطير الأستاذات والأساتذة، وربطهم بمستجدات الحقل التربوي. فالإشراف قناة أساسية من قنوات التطوير والتغيير التي«تعمل على بلورة الاختيار التربوي الجديد، والموقف التعليمي التعلمي بكل عناصره.»[1]

إن المتتبع للأدبيات التربوية المتعلقة بالتفتيش التربوي بالمغرب يلاحظ تطورا لمفهوم التفتيش وتغييرا في وظائفه ومجالاته وممارساته.

I - التطور التاريخي للتفتيش التربوي:

عرف حقل التفتيش التربوي تطورا منذ الحماية إلى الآن:

في عهد الحماية: « كانت مهنة التفتيش تسند لبعض رجال التعليم الفرنسيين، يختارون من بين الذين أبانوا عن حنكة وخبرة في الميدان التربوي، إلى جانب مفتشين مساعدين مغاربة يمارسون التفتيش في بعض المواد كالعربية والتربية الإسلامية في الإعدادي والثانوي.»[2]

في عهد الاستقلال: عرف التفتيش بعد الاستقلال، وخاصة في أواخر ستينيات القرن الماضي طفرة نوعية بعد رحيل الأطر الأجنبية وتزايد عدد المدرسين، إذ بدأت تتشعب وتتطور مهام المفتش، مما تطلب الزيادة في عدد المفتشين وتطوير نمط تكوينهم.

كل هذه العوامل» أدت بوزارة التعليم سنة 1969 إلى إحداث شعبة لتكوين المفتشين والمفتشين المساعدين، تطورت بعد ذلك إلى مؤسسة قائمة الذات تختص بتكوين أطر التفتيش للتعليم الابتدائي والثانوي.»[3]

تخرج من هذه المؤسسة العديد من أفواج المفتشات والمفتشين من مختلف الهيئات إلى أن تم إغلاق أبوابها- ولأسباب لا تزال غامضة- سنة 1999، ولمدة عشر سنوات! فتوقف بذلك التكوين الأساسي منذ حوالي عقد من الزمن خلال الفترة المتراوحة بين سنتي 1999 و2009، «في كل التخصصات (باستثناء الترجمة والإعلاميات سنة 2003)، مما نتج عنه: عدم تجديد هيئة التفتيش التربوي» وبالتالي « حصول خصاص تدريجي في أعداد المفتشين؛ وارتفاع معدلات التأطير.»[4]

وقد ارتكز التكوين الأساسي، سابقا، على» مرجعية بيداغوجية تقليدية يهيمن ضمنها التكوين النظري، في مقابل تخصيص حيز غير كاف للتداريب الميدانية والتكوين المرتبط بالكفايات المهنية، من قبيل: التقويم؛ أساليب التنشيط؛ البحث التربوي؛ مستلزمات التأطير؛ دعم التدريس والتعلمات .»[5]

لتفتح هذه المؤسسة أبوابها ، من جديد، في وجه الطالبات المفتشات والطلبة المفتشين برسم موسم 2010/2009 في حلة جديدة: مركز تكوين مفتشي التعليم، وبنظام جديد للتكوين: نظام المجزوءات؛ نظام يتوخى خلق توازن في هندسة التكوين بشقيه النظري والميداني.

إلا أن مركز تكوين مفتشي التعليم لازال ، لحد الآن، لايتوفر على» شعبة خاصة بتكوين مفتشين تربويين مختصين في تأطير وتتبع مسلكي التبريز والأقسام التحضيرية.»[6]

بموازاة هذا التطور التاريخي لحقل التفتيش التربوي، عرف مفهوم التفتيش تحولا على مستوى المصطلح، فتعددت بذلك التسميات التي عرفها القائم بمهام التفتيش، حيث نجد: المفتش- المتعهد- المتفقد- المراقب- المنشط- الموجه- المرشد- المؤطر... فإشكالية المصطلح هاته ارتبطت أساسا بالسياق التاريخي الذي عرفته المنظومة التربوية، وبطبيعة المهام المنوطة بالمفتش التربوي، بالإضافة إلى المقاربات البيداغوجية التي اعتمدت في الحقل التربوي والأسس النظرية والمعرفية التي ارتكزت عليها هذه المقاربات. مما أدى إلى تعاقب نماذج مختلفة من أنماط التفتيش مرتبطة بالطفرة النوعية التي عرفها حقل الإشراف، خصوصا في المرحلة الممتدة من ستينيات القرن الماضي إلى الفترة الراهنة.

II - تنظيم التفتيش وفق الوثيقة الإطار:

بعد التحولات التي عرفها حقل التفتيش التربوي عبر محطاته التاريخية منذ عهد الحماية إلى فترة ما بعد الاستقلال،- تحولات انعكست على تسميات المفتش وعلى المهام المنوطة به- استمرت سيرورة الإصلاح الشامل للمنظومة التربوية المغربية، فكان من الطبيعي أن يشمل هذا الإصلاح قطاع التفتيش اعتبارا « لمكانة هيئة التفتيش

وموقعها في منظومة التربية والتكوين، ونظرا لما تضطلع به من أدوار هادفة إلى نشر ثقافة التدبير المعقلن وتطوير عمل الموارد البشرية والمالية...»[7]

وهكذا تم تبني تنظيم جديد للتفتيش يرتكز على مقتضيات الميثاق الوطني للتربية والتكوين والنصوص التشريعية والتنظيمية الجديدة للقطاع، وعلى التوجهات الكبرى للوزارة الوصية، بالإضافة إلى الرصيد المتراكم للأدبيات التربوية في مجال التفتيش، مما سمح بإنجاز الوثيقة الإطار لتنظيم التفتيش.

1 - المحاور الأساسية للوثيقة الإطار لتنظيم التفتيش:

نظمت الوثيقة الإطار عمل هيئات التفتيش بالتعليم الابتدائي والثانوي وفي التخطيط التربوي والمصالح المادية والمالية والتوجيه التربوي. وقد تضمنت هذه الوثيقة الإطار المحاور التالية:

المبادئ والتوجهات الناظمة للتفتيش: من قبيل استراتيجية الدور والاستقلالية الوظيفية، والشمولية والوحدة والتكامل في الوظائف والأدوار والمواقع...

الوظيفة الرئيسية والمهام المحورية للتفتيش؛

التنظيم الوظيفي للتفتيش، وبتضمن هذا المحور النقط التالية:

- آليات التنظيم؛
- مجالات العمل؛
- الهدف والأدوار: أي الهدف من إحداث هذه الآليات والأدوار التي تقوم بها هيئات التفتيش.

مستويات التنظيم: وتتوزع على ثلاث المستويات:

- المستوى الإقليمي؛
- المستوى الجهوي؛
- المستوى المركزي.

فتماشيا مع روح الوثيقة المشار إليها أعلاه، والخاصة بتنظيم التفتيش وانسجاما مع مقتضيات الميثاق الوطني للتربية والتكوين، وسعيا إلى استثمار إيجابيات الممارسة التي راكمتها هيئات التعليم الابتدائي والتعليم الثانوي والتخطيط التربوي والمصالح المادية والمالية وفي التوجيه التربوي، تم تنظيم العمل المشترك بين هيئات التفتيش بموجب المذكرة 113 الصادرة بتاريخ 21 شتنبر 2004، إضافة إلى تنظيم التفتيش التربوي لكل فئة من هذه الهيئات بناء على المذكرات الوزارة 114 و115 و116 و117 و118 الصادرة بنفس التاريخ.[8]

في ظل التنظيم الجديد للتفتيش، واستحضارا لمقتضيات لامركزية ولاتمركز التدبير الإداري والتربوي، يجد المفتش التربوي نفسه أمام أدوار ومسؤوليات جديدة، حيث أصبحت هيئة المراقبة والتأطير تمارس مهامها التخصصية الأساسية وتساهم في نسج شبكات تنظيمية مندمجة مع مختلف هيئات التفتيش الأخرى.

فتعددت بذلك المواقع التربوية التي ترتبط بها المهام المهنية للمفتش؛ مواقع تتدرج انطلاقا من المحلي إلى الإقليمي فالجهوي ثم المركزي، فطبيعة هذه المواقع التربوية تتحدد تبعا للمهام والمسؤوليات المرتبطة بالتفتيش.

فما هي هذه المواقع التربوية؟

وما علاقة كل موقع تربوي بالمهام والمسؤوليات المنوطة بالمفتش؟

حددت المذكرة 114 الصادرة بتاريخ 21 شتنبر 2004 عمل أطر التفتيش التربوي للتعليم الابتدائي، ونظمته محليا وإقليميا وجهويا ومركزيا. وفيما يلي تحديد لطبيعة هذه المواقع وعلاقتها بالمهام والمسؤوليات الموكولة للمفتش التربوي، مع استخلاص حجم ونوع الدور المهني الذي يحتله في المنظومة التربوية ككل. وهكذا، فإن المواقع التربوية التي ترتبط بالمهام المهنية للتفتيش تتحدد وفق التدرج التالي:

الفصل الدراسي: حيث تتمثل المهام المنوطة بالمفتش التربوي لسلك الابتدائي كنموذج في:

تأطير الأساتذة العاملين بالتعليم الابتدائي العمومي والخصوصي؛

تتبع ومراقبة وتقويم:

عمل الأساتذة العاملين بالتعليم الابتدائي العمومي والخصوصي؛

تنفيذ البرامج والمناهج الدراسي واستعمال الكتب المدرسية؛

جداول الحصص الخاصة بالأساتذة.

يقوم المفتش التربوي بهذه المهام من خلال الملاحظات والزيارات الفصلية بشتى أنواعها وتقنياتها، عبر إنجاز تقارير التفتيش والزيارات الصفية.

الفضاء المدرسي: يضطلع المفتش التربوي داخل هذا الفضاء بالمهام التالية:

المساهمة في تأطير المكلفين بمهام الإدارة التربوية وفي الإشراف على بحوث الجدد منهم؛

مراقبة وتتبع وتقويم:

عمليات الدخول المدرسي وسير إيقاعات التعلم؛

أعمال مجالس المؤسسة (مجلس التدبير، المجلس التربوي، مجالس الأقسام، المجالس التعليمية.)؛

تنفيذ المشاريع التربوية للمؤسسات التعليمية؛

التنشيط التربوي: عن طريق الدروس التطبيقية والندوات التربوية الهادفة إلى الرفع من أداء الأستاذات والأساتذة وتحسين مردوديتهم.

منطقة التفتيش الخاصة بالمفتش التخصصي: من مهام المفتش التربوي داخل هذا الموقع نجد ما يلي:

المساهمة في تأطير:

المربيات والمربين العاملين بالتعليم الأولي؛

منشطات ومنشطي التربية غير النظامية ومحو الأمية؛

الطالبات المفتشات والطلبة المفتشين المتدربين ميدانيا؛

الطلبة الأساتذة بمراكز التكوين؛

أطر الدعم التربوي المكلفين بمراكز التوثيق والمكتبات المدرسية.

مراقبة وتتبع وتقويم عمل أطر الدعم التربوي والمكلفين بمراكز التوثيق والمكتبات المدرسية.

التنشيط التربوي: من خلال:

تنشيط البحوث الميدانية والأنشطة التربوية والاجتماعية والفنية الهادفة إلى ربط التعليم والتربية ببيئة المتعلمات والمتعلمين، وحفزهم على الانخراط في الحياة المدرسية؛

البرامج المحلية الموجهة في إطار الدعم الدراسي والتربوي إلى متعلمي ومتعلمات المدرسة.

التنسيق بين الوحدات الدراسية: عن طريق:

توحيد أساليب العمل على مستوى تخطيط عملية تدريس الوحدات؛

استثمار التقارير المنجزة حول كل وحدة دراسية على المستوى الإقليمي؛

اقتراح برامج للتكوين في مجال الوحدات؛

المشاركة في إعداد الامتحانات التربوية والمهنية وتتبع تنفيذها وتقويمها؛

إعداد تقارير دورية حول سير تنفيذ برنامج العمل، وتوجيها إلى النيابة.

المنطقة التربوية المشتركة مع فئات التفتيش الأخرى:

يشكل المفتش التربوي للتعليم الابتدائي بمعية فئات التفتيش الأخرى ما يسمى بمجموعة عمل المنطقة التربوية، وهي بمثابة» القاعدة الأساسية للعمل التربوي، وترتبط بشكل مباشر بالمؤسسات التعليمية كميدان رئيسي للعمل اليومي التخصصي والمشترك.»[9]

وتقوم مجموعة عمل المنطقة التربوية بالمهام التالية:

تشخيص وضعية المنطقة؛

تحديد حاجياتها؛

وضع برامج العمل التربوي الميداني المشترك؛

وضع وإنجاز الأعمال طبق جدولة زمنية محددة؛

استثمار العمل الخاص لأعضاء المجموعة؛

إعداد تقارير عن الأعمال المنجزة بصفة دورية، وتقديمها إلى السيد(ة) النائب (ة) وإلى المجلس الإقليمي للتنسيق.

المجلس الإقليمي للتنسيق:

ينبثق هذا المجلس عن مجموعات المناطق التربوية المتواجدة بالنيابة، وهو عبارة عن

«آلية أفقية أساسية لتنظيم وتنسيق أشغال مجموعات عمل المناطق التربوية على صعيد النيابة، وتتبعها وبناء رصيدها والتعريف بها على صعيد الجهة.»[10]

ويتكلف المفتشون التربويون المنتدبون حسب الأسلاك والمجالات داخل المجلس الإقليمي للتنسيق بالمهام التالية:

تتبع وتنسيق أعمال مجموعات عمل المناطق التربوية؛

وضع برنامج عمل سنوي للمشاريع التربوية الإقليمية؛

تتبع وتنفيذ وتقويم اقتراحات مجموعات العمل؛

تقديم اقتراحات إلى السيد(ة) النائب (ة) الإقليمي(ة) لتشجيع المبادرات الإيجابية المسجلة، ولتدارس المشاكل والاختلالات الملاحظة واعتماد الحلول المتاحة على الصعيد الإقليمي؛

رفع تقرير إلى السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وإلى المجلس الجهوي للتنسيق بخصوص القضايا والمشاكل التي تتجاوز الصعيد الإقليمي.

المجلس الجهوي للتنسيق:

يعمل هذا المجلس بتنسيق تام مع المجالس الإقليمية للتنسيق، ويشكل الخط الأفقي بين التخصصات وبين نيابات الجهة. ويتكون المجلس الجهوي للتنسيق من جميع المفتشين المنسقين الجهويين، ومن أعضاء من هيئة تنسيق التفتيش الجهوي.

ومن المهام المنوطة بالمفتش التربوي في هذا الموقع التربوي نذكر ما يلي:

تقويم حصيلة إنجاز البرامج التربوية الجهوية؛

جدولة البرامج والمشاريع التربوية على مستوى النيابات بتنسيق مع المجالس الإقليمية للتنسيق؛

مواكبة مستجدات المنظومة التربوية؛

المساهمة في الإشعاع التربوي والثقافي للجهة؛

تقديم الاستشارة في القضايا المطروحة جهويا؛

تقديم تقارير تركيبية دورية عن سير الأعمال إلى السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وإلى المجلس المركزي للتنسيق.

المجلس المركزي للتنسيق:

هو عبارة عن هيئة عليا للتنسيق التربوي، ويتشكل من ممثلي المنسقيات المركزية، ومن أعضاء «هيئة تنسيق التفتيش المركزي.»[11] وتناط بالمفتش التربوي في إطار المجلس المركزي للتنسيق المهام التربوية التالية:

تقديم الاستشارة التربوية؛

المساهمة في مشاريع الإصلاح؛

بلورة المشاريع والخطط التربوية الشاملة وفق توجهات الوزارة؛

تجميع نتائج أعمال المجالس الجهوية للتنسيق واستثمارها؛؛

الانفتاح على خبرات وعطاءات المجتمع التربوية والعلمية والثقافية والاجتماعية، والاستفادة منها؛

رفع تقارير دورية عن سير الأعمال إلى السيد وزير التربية الوطنية وإلى المفتشية العامة للتربية والتكوين.

مواقع مهنية أخرى...

بالإضافة إلى المهام المهنية التخصصية الأساسية والمهام المشتركة مع هيئات التفتيش من مجالات مختلفة (ثانوي، تخطيط، مصالح مادية ومالية، توجيه)، قد يضطلع المفتش التربوي بمهام متعددة، إذ يمكنه أن يشغل مواقع مهنية أخرى سواء على المستوى الإقليمي أو الجهوي أو المركزي، من قبيل:

- تدبير شأن أكاديمية جهوية للتربية والتكوين؛
- تدبير شأن نيابة إقليمية؛
- الإشراف على مصلحة الشؤون التربوية أو مصالح نيابة أخرى؛
- الإشراف على قسم أو مصلحة بإحدى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛
- الإشراف على مديرية أو قسم أو مصلحة بوزارة التربية الوطنية؛
- التكوين النظري للطالبات المفتشات والطلبة المفتشين بمركز تكوين مفتشي التعليم...

إلا أن مهام المفتش التربوي بمختلف هذه المواقع المهنية تتخللها مجموعة من الإشكالات الأساسية على مستوى الظروف المادية وظروف مزاولة المهنة، بالإضافة إلى تقويم التفتيش التربوي. ومن بين هذه الإشكالات نذكر:[12]

عدم كفاية الحوافز المادية الممنوحة حاليا للمفتشين ، فالرفع من هذه الحوافز من شأنه أن يساعد على تشجيع المفتش التربوي على أداء مهامه على الوجه الأمثل؛

نقص مرجعيات وشبكات ممعيرة بمؤشرات دقيقة وقابلة للتعميم والملاحظة والتقويم؛

محدودية التنسيق وتبادل الخبرات والتجارب بين تخصصات التفتيش التربوي ومختلف مكوناته التخصصية على المستويين الجهوي والإقليمي؛

ضعف البحث التربوي الوظيفي والميداني؛

محدودية استثمار الإدارة التربوية للتقارير الصفية وكذا البحوث والدراسات المنجزة من طرف المفتشين، في توجيه القرارات والخيارات التربوية؛

عدم توازن خريطة التفتيش التربوي وارتفاع معدلات الخصاص والتأطير ببعض الجهات؛

نقص الفضاءات والتجهيزات واللوازم الضرورية لعمل المفتشين التربويين ولمنسقياتهم الإقليمية والجهوية؛

قلة وسائل النقل لتأدية مهام التفتيش التربوي بالشكل المطلوب واستعمالها غير المنظم، خصوصا بالنسبة للمفتشين بالوسط القروي؛

غياب آلية واضحة بمعايير وضوابط مرجعية للتتبع والمحاسبة خاصة بالفعالية المهنية والتحكم في الوظائف والمهام؛.

غالبا ما يقوم التقويم المعتمد على معايير كمية (احتساب عدد الزيارات والندوات)، ولا يستند إلى تقدير النتائج والأنشطة وقياس أثر التفتيش في التدريس والتعلم. وفي هذا الإطار، يمكن أن يبنى التقويم على أساس المهام المتعاقد بشأنها؛

عدم وضوح العلاقة بين التقويم وتدبير المسار المهني بخصوص الترقي وتحمل المسؤوليات في مجال التنسيق أو التدبير الإداري، أو غير ذلك.

مما سبق، تظهر جلية جسامة بل خطورة المسؤوليات الملقاة على عاتق المفتش التربوي، ويتضح- بما لا يدعو مجالا للشك- حجم ونوع الدور المهني الذي يحتله في المنظومة التربوية ككل، من أسفل القاعدة إلى أعلى هرم سلطة التربية والتكوين، بدءا بالمستوى المحلي وانتهاء إلى المستوى المركزي مرورا بالمستويين الإقليمي والجهوي.

من الملاحظة- عرضية كانت أو علمية- خلال الزيارات الفصلية، إلى المساهمة في مشاريع الإصلاح، من بلورة المشاريع والخطط التربوية الشاملة إلى تتبع ومراقبة تنفيذ البرامج والمناهج الدراسية داخل الفصول الدراسية، زيارات وملاحظات صفية، إنجاز لتقارير ومحاضر، تنشيط لاجتماعات ولقاءات تربوية، تأطير لدروس تطبيقية ودورات تدريبية، نسج لعلاقات بمجالس المؤسسة والمصالح الإدارية، تدبير بالمشروع، إشعاع تربوي وثقافي...

من يقوم بكل هذه المهام، لابد وأنه يضطلع بدور مهني محوري داخل المنظومة التربوية ككل؛ إنه المفتش التربوي. فمتى تم تفعيل هذا الدور إيجابيا إلا وانعكس ذلك طبعا بالإيجاب على مستوى جودة المردودية العامة للقطاع التعليمي، والعكس صحيح.

على سبيل الختم:

إن منظومة التربية والتكوين عبارة عن صرح يتكامل فيه المحلي والإقليمي والجهوي والمركزي، فكل موقع تربوي مرتبط بمهام التفتيش يشكل لبنة داخل هذا الصرح، وصلاح كل لبنة رهين بالدور الإيجابي للمفتش التربوي، فإذا تم تفعيل هذا الدور فسيساهم ذلك في الرفع من جودة المردودية العامة للمنظومة التربوية، بدءا بالحكامة الجيدة مرورا بإشاعة ثقافة التدبير بالمشروع والمقاربة التشاركية، وصولا إلى الرفع من المردودية التعليمية والتي يشكل المتعلم محورها الرئيسي.

وبالمقابل، فإن ضعف حضور دور المفتش

التربوي وسوء استثماره داخل أحد المواقع التربوية المذكورة سالفا، قد ينعكس لا محالة سلبا على المردودية العامة للقطاع التعليمي من خلال التأثير على جودة الفعل التربوي، الأمر الذي سيؤثر على عطاء المدرس(ة) وبالتالي على مستوى ومردودية المتعلم(ة).

الهوامش

1 - عمور عبد الحي، التعليم الأساسي بين التصور والتطبيق، 1989، ص. 80.

2 - المير خالد، قاسمي إدريس، التشريع الإداري والتسيير التربوي، 1997، ص. 375.

3 - المرجع نفسه، ص. 375.

4 - المملكة المغربية، المجلس الأعلى للتعليم، مشروع تطوير مهنة ومهام التفتيش التربوي، يوليوز 2009، ص.6.

5 - المرجع نفسه، ص. 6.

6 - المرجع نفسه، ص. 6.

7 - وزارة التربية الوطنية، الوثيقة الإطار لتنظيم التفتيش، أبريل، 2004.

8 - وزارة التربية الوطنية، المذكرات الوزارية 113، 114، 115، 116، 117، 118، بتاريخ 21 شتنبر 2004.

9 - وزارة التربية الوطنية، الوثيقة الإطار لتنظيم التفتيش، مرجع سابق، أبريل 2004.

10 - المرجع نفسه.

11 - المملكة المغربية، المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 10فبراير 2003، المادة 89.

12 - المملكة المغربية، المجلس الأعلى للتعليم، مشروع تطوير مهنة ومهام التفتيش التربوي، مرجع سابق، صص. 7-8.